


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/NP/COP-MOP/DEC/1/6
20 October 2014

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها
الاجتماع الأول
بيونغ تشانغ، جمهورية كوريا، 13-17 أكتوبر/تشرين الأول 2014
البند 12 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بالآلية المالية NP-1/6

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

أولاً - الترتيبات التشغيلية بين الاتفاقية ومجلس مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق ببروتوكول ناغويا

1- يحيط علماً بمذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومجلس مرفق البيئة العالمية المعتمدة في المقرر 8/3 ويؤكد على أن الترتيبات التشغيلية الموضحة في مذكرة التفاهم تنطبق على البروتوكول، مع إجراء ما يلزم من تعديل، لا سيما الفقرة 3-4 بشأن الاستعراض الدوري لفعالية الآلية المالية والفقرة 5-1 بشأن تحديد متطلبات التمويل؛

2- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يقدم الفصل المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع من تقرير مجلس مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في الوقت المناسب للنظر فيه واتخاذ الإجراءات الملائمة؛

3- يوصي بأن يدعو مؤتمر الأطراف ممثلي مرفق البيئة العالمية إلى حضور الدورات العادية لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، والإدلاء ببيانات رسمية فيها، بغية الإبلاغ عن تنفيذ الإرشاد الموجه إلى مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع؛

4- يوصي أيضاً بأن يشجع مؤتمر الأطراف أمانتي الاتفاقية ومرفق البيئة العالمية على تبادل المعلومات والتشاور على أساس منتظم قبل اجتماعات مجلس مرفق البيئة العالمية واجتماعات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بغية تيسير فعالية الآلية المالية في مساعدة الأطراف على تنفيذ البروتوكول؛

ثانياً - الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية

ألف - السياسة والاستراتيجية

5- يحيط علماً بالإرشاد الموحد الموجه إلى الآلية المالية المتعلقة بالسياسة والاستراتيجية المعتمد في المقرر 24/10، ويدعو مؤتمر الأطراف إلى استعراض، وحسب مقتضى الحال، تنقيح هذا الإرشاد لمراعاة التطورات الجديدة مثل بدء نفاذ بروتوكول ناغويا؛

باء - أولويات البرامج ومعايير الأهلية

6- يوصي بأن ينظر مؤتمر الأطراف في دمج الإرشاد التالي بشأن أولويات البرامج فيما يتعلق بالحصول وتقاسم المنافع في إرشاده العام الموجه إلى الآلية المالية؛

"إن مؤتمر الأطراف،

ألف - أولويات البرامج

1- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية:

(أ) دعم الأنشطة الواردة في الإرشاد الذي قدمه مؤتمر الأطراف إلى مرفق البيئة العالمية في التذييل 1 من المرفق بالمقرر 5/11؛

(ب) إتاحة الموارد المالية، بغرض مساعدة الأطراف المؤهلة على إعداد تقاريرها الوطنية؛

(ج) دعم الأنشطة المتعلقة بتنفيذ استراتيجية زيادة التوعية لاتخاذ الإجراءات المبكرة بشأن المادة 21 من البروتوكول؛

باء - معايير الأهلية

2- يقرر أن جميع البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وكذلك البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي، التي هي أطراف في بروتوكول ناغويا، تكون مؤهلة للحصول على التمويل من مرفق البيئة العالمية وفقاً لولايته؛

3- يعتمد البند المؤقت التالي في معايير الأهلية للتمويل بموجب الآلية المالية للبروتوكول:

تُوهل للتمويل أيضاً من مرفق البيئة العالمية، لفترة تصل إلى أربع سنوات بعد دخول البروتوكول حيز النفاذ، البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان ذات الاقتصاد الانتقالي التي هي أطراف في الاتفاقية وتقدم التزاماً سياسياً واضحاً بأن تصبح أطرافاً في البروتوكول، وذلك لإعداد تدابير وطنية وقدرات مؤسساتية من أجل تمكينها من أن تصبح أطرافاً. ويجب أن يكون الدليل على هذا الالتزام السياسي مشفوعاً بأنشطة إرشادية والمعالم المتوقعة في شكل تأكيد مكتوب إلى الأمين التنفيذي بأن البلد يعترف بأن يصبح طرفاً في بروتوكول ناغويا بعد الانتهاء من الأنشطة التي يطلب تمويلها.

ثالثاً - التجديد السادس لمرفق البيئة العالمية

7- يرحب بالتجديد السادس لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية ويعرب عن تقديره للبلدان التي ساهمت في التجديد السادس؛

8- يرحب أيضاً باستراتيجية المجال البؤري للتنوع البيولوجي ضمن التجديد السادس لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية، والتي تتضمن البرنامج 8 المتعلق بتنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع، ويحيط علماً بغايات البرمجة الإرشادية لمختلف أهداف المجال البؤري للتنوع البيولوجي والبرامج الواردة في الوثيقة GEF/C.46/07/Rev.01؛

9- يحث الأطراف المؤهلة على منح الأولوية لمشاريع الحصول وتقاسم المنافع خلال برمجة مخصصاتها الوطنية للتجديد السادس لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية في إطار نظام التخصيص الشفاف للموارد (STAR)؛

10- يشجع الأطراف على دمج أنشطة الحصول وتقاسم المنافع في المشاريع متعددة المجالات البؤرية، بما فيها مقترح "البرامج النموذجية للنهج المتكاملة"، وكذلك المشاريع التي توضع في إطار البرامج الأخرى للمجال البؤري للتنوع البيولوجي، بما فيها البرامج 1 و2 و7 و9؛

11- يطلب إلى مرفق البيئة العالمية ووكالاته إيلاء الاعتبار الواجب للمشاريع التي تشمل مجالات بؤرية متعددة في إطار "البرامج النموذجية للنهج المتكاملة" وغيرها من برامج المجال البؤري للتنوع البيولوجي والتي تتضمن أنشطة الحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة؛

12- يحث كذلك الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى دمج، حسب الاقتضاء، مجال الحصول وتقاسم المنافع وتمنحه الأولوية ضمن استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي، وخططها وبرامجها الإنمائية الوطنية.
